

أثر التمكين الاقتصادي للمرأة العاملة على تفعيل أنماط الاتصال الأسري وتقليل العنف الموجه

ضدها

The impact of the economic empowerment of working woman on activating family communication patterns and reducing violence against her

آمال باي	جامعة آكلي محمد أولحاج، البويرة (الجزائر)	لا beyamel51@gmail.com
----------	---	---

ملخص:

إن المفارقات الحاصلة في المنظومة الاجتماعية المعاصرة والتغير الذي طرأ على مكانة المرأة جعل من هذه الأخيرة تتمتع بحقوقها الديمقراطية وميلها نحو تكافؤ العلاقات بينها وبين الرجل، التي ارتبط ظهورها وانتشارها تناسباً مع خروج المرأة للعمل وحصولها على التمكين الاقتصادي، حيث أزاحت هذه المعادلة الجديدة الأسس التي يقوم عليها النظام الأبوي فتراجعت السلطة التعسفية للرجل بظهور المرأة العاملة كفاعل جديد وكشخصية مستقلة نسبياً، بعد حصولها على قدر من التعليم واكتسابها المهارات التي تسمح بتوظيفها، ومن ثم تحقيق قدر معتبر من الاستقلالية الاقتصادية، مهدت لخروجها من علاقات التبعية المباشرة، والولاء الكامل للرجل وسلطته وهو ما يطرح أمام الرجل وضعاً جديداً يفرض عليه مراجعة موقفه والدخول في نمط جديد من العلاقات الاتصالية بعيداً عن العنف والتسلط اللذان فرضهما النظام الأبوي التقليدي السابق. تبرز أهمية دراستنا من خلال الاهتمام المحلي والعالمي الذي تعكسه الأدبيات الاجتماعية ذات العلاقة بتمكين المرأة في المجتمع، ودوره في تقليل العنف الموجهة ضدها، لاسيما في ظل المتغيرات الحديثة التي وفرت بيئة اتصالية جديدة قائمة على الحوار والمشاركة والتفاعل بعيداً عن التسلط والعنف، كما تظهر الدور الكبير الإيجابي أو السلبي للبيئة الاجتماعية في تمكين المرأة في المجتمع.

الكلمات المفتاحية: التمكين الاقتصادي ، العنف ، الاتصال الأسري، المجتمع الأبوي التقليدي.

Abstract:

abstract:

The paradoxes of the contemporary social system and the change in the status of woman have made the latter enjoy a democratic rights and a tendency towards equal relations between her and man, the emergence and spread of which was linked in proportion to woman going out to work and obtaining economic empowerment, as this new equation removed the foundations on which the patriarchal system was based, so the arbitrary authority of man declined with the emergence of the working woman as a new actor and a relatively independent personality, after obtaining a degree of education and acquiring the skills that allow her to be employed, and then achieving a considerable degree of economic independence, paved the way for her to exit from direct dependency relations and complete loyalty to man and his authority, which presents a new situation for man that forces him to review his position and enter into a new pattern of communication relations away from the violence and domination imposed by the previous traditional patriarchal system. The importance of our study is highlighted by the local and global interest reflected in the social literature related to women's empowerment in society and its role in reducing violence directed against them, especially in light of the recent changes that have provided a new communication environment based on dialogue, participation and interaction away from domination and violence. and also shows the great positive or negative role of the social environment in empowering women in society.

Keywords: Economic empowerment, violence, family communication, traditional patriarchal society.

مقدمة:

يعتبر العنف ضد المرأة ظاهرة متجذرة في عمق التاريخ انبثقت عن أفكار ورؤى ترسبت عن الأعراف الاجتماعية والأنماط والقوالب الجاهزة عن صورة المرأة المتدنية والمهمشة على مر العصور، إلا أن تداعيات هذه الظاهرة غير الصحية باتت تؤرق المجتمع الحديث وتعيق تقدمه فأصبح الاهتمام بقضايا المرأة وتأكيد مشاركتها في كافة مناحي الحياة من الأولويات المسطرة على كافة الأصعدة والمستويات.

وارتكزت جهود الدول والحكومات وكافة الأطراف الفاعلة على توفير التعليم والرعاية الصحية وتحسين الخدمات الاجتماعية وتوفير مناصب العمل وتنويع مصادر الدخل فأصبحت المرأة وفقا لهذه المتغيرات عنصرا فاعلا في المجتمع وأخذت تفتك مكانتها تدريجيا، وقد لعب التمكين الاقتصادي للمرأة دورا فعالا في تحقيق استقلاليتها الاقتصادية ممهدا بذلك لخروجها من علاقات التبعية المباشرة والولاء الكامل للرجل وسلطته التعسفية مما أزاح معادلة اقصائها اجتماعيا. وهكذا تعززت مكانة المرأة بشكل محسوس من خلال تراجع سيطرة الرجل على موردين

أساسيين من موارد القوة في المجتمع وهما؛ المعرفة والثروة اللذان يجسدان فرصة لتحقيق استقلال الفكر والفعل، هذا الاستقلال تبعه تراجع العنف الموجه ضدها حيث أصبح النظام العام الغالب على أسرة المرأة العاملة يتجه إلى عدم تهميش دورها في مسيرة الأسرة والحياة .

إن التمكين الاقتصادي للمرأة إذا هو بمثابة تجاوز لمرحلة التهميش والصمت والانتقال إلى مرحلة الوعي والشعور بالمسؤولية واتخاذ القرار والتعبير عن الرأي، فقد بات التمكين الاقتصادي للمرأة يضمن الحوار البناء والتفاهم واتخاذ الأساليب الموضوعية في معالجة المشاكل الأسرية وينبذ العنف والتعصب والسيطرة، ومنحت المرأة على إثره متسعا من الحرية في طرح أفكارها وتنمية مهاراتها الاتصالية .

ومن خلال هذا المقال العلمي سنحاول التعرّيج على المفاهيم الأساسية، المداخل الكبرى لدراسة ظاهرة للعنف، النظام الأبوي التقليدي ودوره في توليد العنف ضد المرأة، مراحل تطور حماية المرأة في المواثيق الدولية والإقليمية، التمكين الاقتصادي وآثارها الايجابية على المرأة وكذا دوره في تفعيل الاتصال الأسري وأخيرا نستعرض معيقات التمكين الاقتصادي للمرأة العاملة، مع تقديم اقتراحات.

أولا: تحديد مفاهيم الدراسة:

1. مفهوم التمكين:

-لغة:

التمكين في اللغة العربية هو مصدر الفعل مكن والمكان عند أهل اللغة هو الموضع الحاوي للشيء وقد وردت معان متعددة للتمكين منها: تكن الشيء بمعنى قوي ومتمن ورسخ واطمأن فهو ماكن وممكنه من الشيء جعل له عليه سلطانا وقدرة، وأمكن فلان الأمر سهل عليه وتيسر وقدر عليه، وتمكن من الأمر واستمكن منه قدر عليه وظفر به". (محمد، أسماء (2021)، ص 27)

كما ورد التمكين في معاجم اللغة بمعنى الظفر والاستطاعة والقوة والشدة. (محمد، سيدة (2021) ص 243) أما في القرآن الكريم فوردت كلمة التمكين في ثمانية عشر موضعا بين كلمة (مكن، مكناكم، مكاناهم، نمكن، مكني، يمكن، أمكن، مكين).

-اصطلاحا:

يحمل مفهوم التمكين معاني القوة وبعثها في النفس وتعزيز المكانة بين الناس والتمكين مفهوم قديم غير أن الباحثين لم يتفقوا حول بداية ظهوره، فمنهم من يؤرخ بداية نشأته منذ ستينات القرن العشرين، على يد حركات السود في الولايات المتحدة الأمريكية، ثم انتقل استخدامه إلى المجالات العلمية والنظرية، وانتشر أكثر من ترويج المنظمات النسائية له، وازدادت أهميته مع تنامي التيار النسوي في أمريكا اللاتينية، المعروف بمجموعة DAWN

فهذا التيار تبني المفهوم للتعبير عن رفض التقاليد المجتمعية التي تكرس تبعية المرأة للرجل وتباعد الفجوة النوعية بينهما". (محمد، أسماء (2021)، ص 27)

وقد تطور مفهوم التمكين كثيراً عما كان عليه في بداية ظهوره -وتبنيه من طرف المهمشين والمستضعفين في الأرض- فتعددت استخداماته كاستعماله في المجال الاجتماعي ويتجسد ذلك من خلال تمكين الفقراء من العيش الكريم والنهوض بأحوالهم الاقتصادية والاجتماعية المتدنية كما امتد مفهوم التمكين كمصطلح للتعبير عن عملية فردية يأخذ فيها الفرد المسؤولية والسيطرة على حياته ووضعها، ويعبر التمكين كعملية سياسية عن منح المجموعات المهمشة حقوقهم وتوفير العدالة الاجتماعية لهم". (رحيم، ثائر (2016)، ص، ص 1-4)

وينطبق مفهوم التمكين على الفئات المحرومة أو المهمشة اجتماعياً كافة ومنها المرأة، وهو يعبر عن زيادة قدرة الأفراد على صنع خيارات استراتيجية في حياتهم في مجال كانت فيه هذه القدرة غير متاحة سابقاً وهذا التعريف هو المعترف به على نطاق واسع (اللجنة الوطنية للسياسات السكانية في العراق بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان مكتب العراق (دون سنة)، ص 17)

وتمكين المرأة اقتصادياً: يعني مساندة ومساعدة المرأة لتحقيق استقلالها الاقتصادي عن الرجل من خلال دعمها وتشجيع وتيسير طريقها للوصول إلى رؤوس الأموال وتأسيس مشاريعها الاقتصادية الخاصة ومشاركتها في صنع القرار الاقتصادي وهو ما يمهد لأن تصبح قراراتها المادية بيدها .

وعرف البنك الدولي التمكين الاقتصادي للمرأة كما يلي: هو جعل الأسواق تعمل لصالح المرأة وتقويتها في الأسواق للمنافسة. (جربال، كهينة (2022)، 1143)، كما يعني كذلك قدرة المرأة على الوصول إلى الموارد والتحكم فيها مما يتعكس بدوره على المستوى الشخصي، والأسري، والمجتمعي لها (محمد، أسماء (2021)، ص 26) انطلاقاً من التعاريف السابقة التي تم تقديمها وما يدور حوله موضوع ورقتنا البحثية فإننا نورد تعريف التمكين الاقتصادي للمرأة اجرائياً كما يلي: نعني بالتمكين الاقتصادي للمرأة الاستقلال المادي المالي عن الرجل من خلال الولوج إلى سوق العمل والمشاركة في مختلف الأنشطة والمشاريع الاستثمارية الربحية سواء كانت مجالاتها خدمية أو إنتاجية استهلاكية.

2- مفهوم العنف:

-لغة: يمكن تعريف العنف من الناحية اللغوية كما يلي (بوجراف، فهميم (2014)، ص 14):

اشتق مفهوم العنف من الكلمة اللاتينية **Violencia** ، وكلمة يعنف بمعنى يحمل، وعلى ذلك فإن الكلمة في مفهومها العام تعني حمل القوة اتجاه شيء ما أو شخص ما أو الآخرين .

وكلمة عنف في اللغة العربية وردت بمعنى خرق الأمر وقلة الرفق به ونقول عنف به وعليه عنفا وعنافة أي أخذه بشدة وقسوة، ولأمره وغيره.

إذا تشير كلمة عنف في اللغة العربية إلى كل سلوك يتضمن معاني الشدة والقسوة والتوبيخ واللوم، وعلى هذا الأساس فإن العنف قد يكون فعلا أو قولاً .

-اصطلاحاً:

لا يختلف مفهوم العنف عن غيره من المفاهيم الاجتماعية صعوبة في محاولة إيجاد تعريف دقيق ومحدد له، إذ تعدد وتتداخل تعريفاته لاختلاف الرؤى والمنطلقات الفكرية إضافة إلى تعدد أشكاله وتنوع دوافعه وأسبابه وتباين مستويات ممارساته.

ويعرّف العنف على أنه: " السلوك المتضمن للقسوة والعدوان، القهر والإكراه وهو عادة سلوك بعيد عن التحضر تستثمر فيه الطاقات العدوانية استثماراً صريحاً كالضرب، القتل، التكسير وتدمير الممتلكات واستخدام القوة لإكراه الخصم، يمكن أن يكون فردياً أو يكون جماعياً كما يمكن أن يصدر عن هيئة أو مؤسسة (قنيفة، نورة (2010)، ص 18).

العنف هو: " استخدام القوة المادية لإلحاق الأذى بالأشخاص والضرر بممتلكاتهم" (توفيق، حسين (1999)، ص22).

نلاحظ أن هذين التعريفين يأخذان المعنى الضيق للعنف حيث يركزان على الأضرار المادية (قتل، ضرب، تكسير،...) أي الميل إلى حصر العنف في إطار الأفعال المضرة مادياً بالأشخاص والتي تتجلى في الاستخدام الفعلي للقوة.

كما عرف على أنه "ضغط ذو طابع فردي أو جماعي يؤدي إلى إلحاق أذى جسدي أو معنوي". (قي، آدم (2002)، ص 104)

نلاحظ أن هذا التعريف لم يحصر العنف في مجرد كونه قوة مادية بل يرى صاحب هذا التعريف أن العنف قد يكون له أضرار معنوية إلى جانب تلك الأضرار المادية؛ ليشمل العنف حسب هذا الطرح السلوك القولي إلى جانب السلوك الفعلي.

من خلال ما تقدم ذكره من تعاريف للعنف فإننا سنحاول ضبط تعريف لنوع من أنواعه المتمثل في العنف ضد المرأة والذي يدور حوله موضوع ورقتنا البحثية حيث يمكن تعريفه اجرائياً كما يلي:

يعتبر العنف ضد المرأة ظاهرة اجتماعية تنتج عن التجاوزات غير القانونية وغير الأخلاقية وغير الدينية التي تصدر عن الرجال سواء صدر هذا العنف عن الأب، أو الإخوة الذكور، أو حتى من قبل الزوج، والذي يشمل كلا من السلوك العنيف القولي أو الفعلي.

ثانياً: المداخل الكبرى لدراسة العنف:

يمكن التطرق إلى ظاهرة العنف من خلال تعريفنا على المداخل الكبرى الآتي ذكرها:

1- المداخل النفسي:

يتجه علماء النفس في تفسيرهم لظاهرة العنف إلى تسليط الضوء على خبايا الذات البشرية فحسب هؤلاء فإن ظاهرة العنف لا تبدو كمشكلة ناتجة عن بعض الظروف الخارجية ولكن كمشكلة باطنية نفسية بالأساس. ويعيد " فرويد" من أهم رواد هذا المنطلق حيث أسهم في ارساء المدرسة التحليلية النفسية وقد جاء في كتابه خلل الحضارة: " ليس الإنسان قطعاً ذلك الإنسان الطيب والذي يقال عنه أنه يدافع عن نفسه عندما يهاجم بل هو على العكس من ذلك فهو كائن يضع في حسبانته معطياته الغريزية والتي تحمل نصيباً كبيراً من العدوانية التي تتحول فيما بعد إلى ممارسات عنيفة ". (قنيفة، نورة (2010)، ص 77)

حسب هذا الطرح نلاحظ أن " فرويد " يرى بأن للإنسان دوافع غريزية للاعتداء على الغير، فهو لا يلجأ إلى هذه الممارسات العنيفة في حالة الحاجة إليها أو عند الشعور بالخطر وإنما تدرج هذه الممارسات ضمن دافعه الغريزي وبالتالي فإن الممارسات العنيفة حسب ما أشار إليه ليست أمراً عارضاً بل هي إحدى مكونات الكائن البشري.

ويرى علماء النفس أن العنف ما هو إلا عبارة عن نمط من أنماط السلوك التي ينتج عن حالة إحباط كما يرى علماء النفس أن ممارسة العنف من قبل الأفراد يعد عاملاً خافضاً لمستويات الإحباط لديهم. (عيساني، رحيمة (2000)، ص 43) وهو ما يتوافق مع طرح كل من " دولار " و " ميلر " صاحبا نظرية الإحباط والعدوان فالعنف حسب نظرهم ناجم عن الإحباط هذا الأخير الذي يؤدي إلى تحريض أو استثارة الاستجابة العنيفة.

انطلاقاً مما سبق عرضه نلاحظ أن المدرسة النفسية اقتصرتها نظرتها للعنف على أنه استجابة للدوافع والمكونات الداخلية النفسية للفرد مهملة بذلك العوامل المحيطة وهذا طبعاً يعد تحيزاً يصرفنا عن الانتباه إلى دور العوامل الموضوعية الاجتماعية، الاقتصادية، السياسية والثقافية في تشكيل ظاهرة العنف وهو ما يوجب -مقابل هذا الموقف المتحيز- " التأكيد على ضرورة تبني موقف توليفي يبرز تداخل العلاقات الثابتة بين الذاتي الطبيعية والغريزة الإنسانية"، و"الموضوعي" الأوضاع والظروف التي تشكل محيطاً خصباً لبروز ظاهرة العنف". (العياشي، عنصر (2000)، ص 73)

2- المدخل الاجتماعي:

على عكس علماء النفس لا يستند علماء الاجتماع في تفسيرهم لظاهرة العنف إلى فكرة وجود ذات إنسانية موحدة مستقلة ومنعزلة عن الحياة الاجتماعية فيدرس ويعالج علماء الاجتماع ظاهرة العنف انطلاقاً من اعتبارها ظاهرة لصيقة بنظام المعايير الاجتماعية، بمعنى أن نظام القيم الذي يتبناه المجتمع هو المحدد لما هو عنيف فيربي المجتمع أفرادهم وينشئهم على ثقافة خاصة به يتحدد ضمنها ما يعتبر عنفاً وما لا يعتبر كذلك". (عنصر، العباشي (2000)، ص 80)

ويلجأ علماء الاجتماع في تحديد ظاهرة العنف عادة إلى المقاربة السوسولوجية الوظيفية حيث يشغل نسق الثقافة والقيم مكانة محورية في بناء المجتمع باعتبار أن القيم والمعايير المشتقة منها هي التي تنظم التفاعل الاجتماعي وتضبطه، فيرى دوركايم أن نقص التنظيم الاجتماعي وعدم الانسجام بين الوظائف الاجتماعية المرتبطة بالأفراد والجماعات تسبب انقطاعاً مؤقتاً في التضامن الاجتماعي مما يعكس حالة من اللانظام تمهد لظهور خلل اجتماعي يصيب المجتمع وينتقل تدريجياً إلى أن يأخذ الطابع العنيف. (قنيفة، نورة (2010)، ص 81).

وهو ما يمهد بدوره إلى انتشار وتوسع دائرة السلوكيات المرضية التي يبدأ المجتمع بالاعتراف بها ضمناً، ومن ثمة تبدأ المنظومة القيمية التي كانت تحكم عملية التوازن الاجتماعي في التراجع والاختلال فيتحدد تبعاً لذلك نمط جديد من السلوكيات والعلاقات في إطار مرجعية قيمية انتهازية مصلحية ضيقة بعيدة عن أية معايير ودلالات عقلانية، ومن هنا تظهر الاختلالات الاجتماعية التي تحمل مؤشرات الاغتراب الاجتماعي لأفراد المجتمع، هؤلاء الذين بدورهم يبدؤون في إحداث ردود فعل تبدأ بالتآكل وتتوسع إلى الرفض ثم المطالبة، وهكذا إلى أن تأخذ الطابع العنيف مرة أخرى". (رموم، محفوظ (2014)، ص 4)

وحسب علماء الاجتماع فإن العنف يبدو أكثر بروزاً في المجتمع التقليدي نظراً لما يتميز به من صلابة بنياته وقوة مؤسساته بحيث يبدو فيه الفرد كأنه غير موجود أو أن وجوده مقيد بالأعراف والتقاليد التي يفرضها المجتمع، وهذا ما يجعل المجتمع يتحرك وفق الآليات السوسولوجية القوية المتحكمة في الأفراد والتي تعود في جزء كبير منها إلى البنيات الاجتماعية العتيقة في مجتمعات بطيئة التطور والآليات الثقافية المؤطرة للوعي الجماعي والفردية والتي تقوم بدورها بتصليب البنيات التقليدية وتزويدها بطاقة مقاومة لعوامل التغيير وهاتان الآليتان متفاعلتان وتسد كل منهما الأخرى في اتجاه إعاقه إمكانات الانبثاق التلقائي للفرد ككيان حر ومستقل وفاعل وهو ما يولد في أغلب الحالات رد فعل عنيف للفرد اتجاه المجتمع". (رموم، محفوظ (2014)، ص 4)

3- المدخل الاقتصادي:

يرى علماء الاقتصاد أن العنف مرتبط أساساً بظاهرة الندرة والتنافس والصراع من أجل تلبية الحاجات الضرورية المحققة لأهداف البقاء والسيطرة القائمة على فكرة ملكية الوسائل فمن الطبيعي أن الذي يملك الوسيلة تنشأ لديه الاستقلالية فيكون متبوعاً ويكون المعدوم تابعين عن إكراه أو رضى تتأكد تبعيتهم بالقدر الذي يكون به إشباع حاجاتهم مرتبطاً بالوسائل التي لدى متبوعيهم، بمعنى كلما زاد إشباع تلك الوسائل لحاجاتهم زادت تبعيتهم، أي أن الذين يملكون وسائل الإنتاج و يحتلون قمة الهرم الاجتماعي يمارسون العنف المرافق للاستغلال على الذين لا يملكون والذين يوجدون في مرتبة أدنى منهم. (حمداوي، محمد (2000)، ص4)

ويؤكد الاقتصاديون عموماً أن فهم ظاهرة العنف لا يتم دون كشف "لعبة الجماعات المسيطرة" التي تستغل قوى الطبيعة وثروات المجتمع ووسائله التقنية لخدمة مصالحها الضيقة، ويتجلى العنف في الحياة الاقتصادية في عدة مظاهر يمكن ذكر الأهم منها كما يلي (العايشي، عنصر (2008)، ص 73):

-الظلم والسيطرة الممارسين من قبل أقليات نافذة في عالم المال والأعمال.

-الاستغلال المتخفي وراء الترويج لفكرة الحتمية الاقتصادية.

-التعسف في توزيع الثروة واستخدامها بطرق غير عادلة من قبل الأقليات المسيطرة.

-أما على مستوى العلاقات الدولية فيظهر العنف في سيطرة رؤوس الأموال والشركات العابرة للقارات على ثروات الأمم والشعوب واستغلالها، وفي إجحاف برامج المؤسسات المالية والتجارية الدولية في حق تلك الأمم ورفض البلدان الصناعية المتقدمة إقامة شراكة حقيقية تضمن للأمم الفقيرة حقها في التنمية.

ثالثاً: النظام الأبوي التقليدي ودوره في توليد العنف ضد المرأة:

يشير مفهوم النظام الأبوي إلى مجتمع ذكوري قليدي في بناء الاقتصادية والاجتماعية كمجتمع سابق للمجتمع الحديث، فالأبوية والتقليدية صفتان متطابقتان تعبران عن كيان عام يتجاوز أسلوب الإنتاج، فيحيل على واقع تاريخي واجتماعي له قيمته وثقافته وأنماطه السلوكية وبنيته السيكولوجية ويكون الأب في المجتمع التقليدي الأبوي بمثابة السلطة المادية والروحية المطلقة (شرابي، هشام (1987)، ص 28).

لذلك نجد مشعباً بالعداء المتجذر للمرأة وكل ما يتصل بها لدرجة أنه ينفي وجودها الاجتماعي ككائن له ذاته وخصوصيته قيامه على علاقة السيطرة والخضوع، أو الهيمنة والتبعية بين الرجل والمرأة، أي علاقة "استعباد المرأة"، هذه الظاهرة تشكل العمود الفقري للنظام وبدونها يفقد جوهره الفعلي، فالمجتمع الأبوي لا مكانة ولا دور فيه للمرأة سوى لتأكيد تفوق الذكور وهيمنتهم.

أما على المستوى الفكري فالنظام الأبوي يتصف بالاستبداد والعنف ورفض النقد والحوار حتى أن إحدى مميزاته على هذا المستوى هي الادعاء بامتلاك الحقيقة المطلقة التي لا سبيل إلى رفضها، أو الشك فيها، أو مراجعتها ونقدها. هناك إذن حقيقة واحدة مطلقة يمتلكها الأب، إن في صورته البيولوجية أو الاجتماعية (على مستوى العائلة/ الأسرة)، أو الرجل عموماً في مقابل المرأة.

وبشكل عام فهو يقوم على مجموعة من الأسس التي يمكن ادراجها فيما يلي (عكاشة، محمد (1998)، ص، ص 33-73):

-**التسلط:** وهو نمط اتصالي وأسلوب تربوي يقوم عليه المجتمع الأبوي التقليدي والذي يتركز على الصرامة والقسوة الأمر الذي يؤدي إلى الإلغاء التام لشخصية المرأة فهذه الأخيرة وظيفتها السمع والطاعة والتنفيذ العاجل دون رفض أو نقاش.

-**العنف:** يعد العنف النمط الاتصالي اللفظي وغير اللفظي الغالب على المجتمع الأبوي الذكوري حيث يفتقد النظام الأبوي التقليدي للحوار وتبادل الآراء وكل أشكال الاتصال والتفاعل والنقاش ويحل محلهم العنف والعقاب الجسدي أو اللفظي من خلال العبارات التجريحية والإهانة والاحتقار.

-**التفرقة:** وقوامها هو التفرقة الجنسية بين الذكور والإناث فكان للاختلاف التكويني والعضوي بين الرجل والمرأة منذ القدم أثراً على تساوي حقوقهم وواجهاتهم فمالت كل الموازين نحو الذكر وتناقلت وتهاوت بدورها كفة الأنتى وخفت.

رابعاً: مراحل تطور حماية المرأة في المواثيق الدولية، الإقليمية والمحلية:

تجدر بنا الإشارة إلى أن حماية المرأة لم تجسد دفعة واحدة فقد ضمنت حقوقها تدريجياً ونتيجة لمطالبات عديدة وجهود حثيثة مما أسفر عنه إبرام مجموعة من الاتفاقيات التي جسدت الحماية للمرأة نذكرها كرونولوجياً كالآتي :

1- على الصعيد الدولي؛ (أبو غزالة هيفاء (2011) ص، 21)

- تم إبرام العديد من الاتفاقيات نذكر من بينها :
- اتفاقية بشأن حماية الأمومة واستخدام النساء قبل الوضع وبعده عام 1919م.
 - اتفاقية عمل النساء ليلاً عام 1919م.
 - اتفاقية استخدام المرأة للعمل تحت سطح الأرض في المناجم بمختلف أنواعها عام 1935م.
 - اتفاقية حظر الاتجار بالأشخاص واستغلال دعارة الغير الصادرة عام 1949م.
 - اتفاقية مساواة العمال والعاملات في الأجر عن عمل ذي قيمة متساوية عام 1951م.

عنوان المقال: أثر التمكين الاقتصادي للمرأة العاملة على تفعيل أنماط الاتصال الأسري وتقليل العنف الموجه ضدها.	اسم ولقب المؤلف: أمال بساي	المجلد: 12 / العدد: 01 / 2024	الصفحة: 178-195
---	----------------------------	-------------------------------	-----------------

- اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة عام 1952م.
- اتفاقية بشأن جنسية المرأة المتزوجة لعام 1957م.
- الاتفاقية بشأن التمييز في مجال الاستخدام والمهنة لعام 1958م.
- الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم لعام 1960م.
- اتفاقية الرضا بالزواج والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل عقود الزواج لعام 1966م.
- إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة لعام 1967م.
- إعلان حماية النساء والأطفال أثناء الطوارئ والمنازعات المسلحة لعام 1974م.
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لعام 1979م (اتفاقية السيداو).
- اتفاقية تكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة للعمال من الجنسين: العمال ذوو المسؤوليات العائلية لعام 1981م.
- إعلان بشأن مشاركة المرأة في تعزيز السلم والتعاون الدوليين لعام 1982م.
- استراتيجيات نموذجية وتدابير عملية للقضاء على العنف ضد المرأة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية لعام 1993م.
- الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع المهاجرين العمال وأفراد أسرهم لعام 1990م.
- إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة لعام 1993 اعتمدت من قبل الجمعية العامة للأمم.
- إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة لعام 1997م.
- البروتوكول الاختياري الإضافي لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بشأن تقديم شكاوى من قبل الأفراد والجماعات لعام 1999م.
- بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000 م.
- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لعام 2006 م.
- قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجناء والتدابير غير الاحتجاجية للمجرمات (قواعد بانكوك) لعام 2010م.

2- على الصعيد الإقليمي :

أما على الصعيد الإقليمي فلقد أولت القارة الأوروبية والأمريكية والإفريقية وكذلك الدول العربية اهتماما كبيرا بحماية حقوق الإنسان بصفة عامة من خلال اتفاقيات أدرجت فيها بنودا تسوي بين الجنسين، أو مخصصين اتفاقيات تعني بحماية حقوق المرأة سيما من العنف وهي (أبو غزالة هيفاء (2011) ص، 21):

الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان 1969 م والبروتوكول الإضافي لها في المجال الاقتصادي والاجتماعي والحقوق الثقافية "بروتوكول سان سلفادور لعام 1988م، والاتفاقية الأمريكية بشأن منع واستئصال العنف ضد النساء والعقاب عليه 1994م.

- الميثاق العربي لحقوق الإنسان لعام 1997م.
- الاتفاقية الأوروبية بشأن الحماية والقضاء على العنف ضد المرأة والعنف المنزلي لعام 2011م.
- بروتوكول الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة لعام 2003م.
- الميثاق العربي لحقوق الإنسان 2004م.
- إعلان الرباط بمناسبة انعقاد الملتقى المتوسطي الأول لمحاربة العنف ضد النساء 2005م.
- إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في سنة 2008م.

3- على الصعيد المحلي (الجزائر) :

على المستوى المحلي تعد الجزائر من الدول التي حرصت على دعم المواثيق الدولية والاقليمية التي تضمن حقوق الانسان بشكل عام وكذا حقوق المرأة، ففي سنة 1996م صادقت الجزائر على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، كما صادقت عام 2004م على اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة. وكانت الجزائر أيضا طرفا في اتفاقيات دولية، مثل اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بالمساواة بين العمال والعاملات في الأجر عن العمل المتساوي في القيمة 1951م، واتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بالتمييز في العمالة والمهنة 1958م (اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في دورتها الثانية والثلاثون (2005)، ص2)، ويكفل دستور الجزائر المساواة لجميع المواطنين أمام القانون، كما تؤكد مختلف القوانين تلك المساواة، ويضمن القانون للمرأة الحق في العمل والإضراب، والحق في المساواة في الأجر وفي الترقى، وقد أدت تلك التدابير إلى تقدم المرأة تقدما كبيرا في مختلف المجالات، كما يسمح للمرأة في المشاركة في القرارات والحصول على مراكز رفيعة في الحكومة، وتخذ الحكومة الجزائرية أيضا تدابير لكفالة تمثيل المرأة في المهنة التي كانت تعتبر من الناحية التقليدية حكرا على الرجل وبالتالي يجري تمثيل المرأة الجزائرية أكثر من أي وقت مضى في الجيش وهيئة الشرطة ، وفيما يتعلق بالأنشطة السياسية لا توجد أحكام تشريعية تحظر مشاركة المرأة في الحياة السياسية في الجزائر أو تحد منها، ويكفل الدستور حق المرأة في التصويت والترشيح للانتخابات (اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في دورتها الثانية والثلاثون (2005)، ص3) ومن بين الاستراتيجيات التي انتهجتها الجزائر "الاستراتيجية الوطنية لترقية وادماج النساء" ومن بين أهداف هذه الاستراتيجية التي تم تبنيها من طرف الحكومة في مارس 2010م السماح للرجال و النساء من الاستفادة من سياسات وبرامج التنمية، (مع الاعتراف بالاختلافات الموجودة) من خلال التأكيد على ضرورة تأهيل المرأة، و

تهيئة المناخ الملائم من أجل التعاون بين المرأة و الرجل في اتخاذهم للقرارات التي تمهّمهم جميعا، و " البرنامج المشترك من أجل مساواة الجندر واستقلالية المرأة " سبتمبر 2010 من أجل دعم "الجهود الحكومية بشأن المساواة " و تحسين شروط ولوج المرأة لعالم الشغل وتمكينها من الاستفادة من الفرص المتاحة من خلال برامج التكوين والتعليم المخصّصة للنساء وذلك في إطار التعاون الدولي ". (بن زنين، بلقاسم (2012)، ص 22)

كما صادقت الجزائر على " إعلان الأهداف الإنمائية للألفية (2015/2000) "، الذي اجتمع فيه قادة العالم في الأمم المتحدة مع بداية الألفية لوضع رؤية عامة لمكافحة الفقر بأبعاده الكثيرة، وقد ترجمت هذه الرؤية إلى ثمانية أهداف انمائية للألفية شكلت خطة عمل رئيسة لجميع دول العالم من بينها الجزائر، ونص فيها الهدف الثالث على تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (الأمم المتحدة ، 2015)، كما صادقت الجزائر على " أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر (17) لخطة التنمية المستدامة لعام 2030 "، التي اعتمدها قادة العالم في سبتمبر 2015 ودخلت رسميا حيّز التنفيذ في جانفي 2016، وشكلت أهداف التنمية المستدامة خطة عالمية لتحويل العالم بشعار "17 هدفا لتحويل عاملنا"، التي ستعمل عليها جل دول العالم بما فيها الجزائر خلال السنوات الخمسة عشر المقبلة ". (لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، 2018، موقع ويب)

جدول رقم 01: يمثل الفجوة بين الجنسين في المشاركة الاقتصادية في الجزائر لسنة 2021

المعيار	الفجوة	الرتبة
الفجوة الجزئية للمشاركة الاقتصادية في العمل والفرص المتاحة	0,456	142/156
المشاركة في قوى العمل	0,254	151/156
المساواة في الأجر للعمل المماثل	0,815	4 / 156
الدخل المتوقع المقدر ب1.000 دولار امريكي	0,190	149/156
تقلد مناصب صنع القرار	0,091	147/156
الوظائف التقنية والمتخصصة	0,804	98/156

(جربال كهينة (2022) ، ص1152)

خامسا: التمكين الاقتصادي للمرأة العاملة ومناهضة العنف الموجه ضدها:

اقتصرت وانحصرت العلاقات الاجتماعية قديما على الرجال ما جعل المرأة مقصاة ومفتقدة إلى مكانتها الفعلية في تركيبة المجتمع فمارست دورا هامشيا، وقد سائر هذا الإقصاء الاجتماعي فقدانها للحماية الجسدية؛ لأن الحماية لا تأخذ دلالات العدالة و المساواة بل ترتبط ارتباطا وثيقا بالملكية، فالرجل لم يكن حاميا إلا لأنه امتلك وسيلة الحماية المرتبطة بدوره الاقتصادي وباستقلالته، والمرأة لم تكن واقعة تحت الحماية وتابعة للرجل إلا لعوزها الاقتصادي. (حمداوي، محمد (2000) ص 3-4)

إلا أن التحولات الجديدة التي مست المجتمع ككل كانت لها انعكاساتها الواضحة على الأسرة بشكل عام والمرأة بشكل خاص حيث كان لهذه التحولات آثارها البارزة على مكانة المرأة ووضعها الاجتماعي فكان فتح مجال التعليم أمام المرأة وخروجها للعمل بمثابة كسر قيد التبعية المالية المرتبط بحاجة المرأة التقليدية إلى معيل وكافل، وهكذا تعززت مكانة المرأة بشكل محسوس من خلال تراجع سيطرة الرجل على موردين أساسيين من موارد القوة في المجتمع وهما؛ المعرفة والثروة اللذان يجسدان فرصا لتحقيق استقلال الفكر والفعل هذا الاستقلال تبعه تراجع العنف الموجه ضدها حيث أصبح النظام العام الغالب على أسرة المرأة العاملة يتجه إلى عدم تهميش دورها في مسيرة الأسرة والحياة". (العايشي، عنصر (2008)، ص 80)

1- الآثار الايجابية المترتبة عن التمكين الاقتصادي للمرأة العاملة:

يعد التمكين الاقتصادي للمرأة بمثابة تجاوز لمرحلة التهميش والصمت والانتقال إلى مرحلة الوعي والشعور بالمسؤولية واتخاذ القرار والتعبير عن الرأي بعيدا عن التسلط والظلم والعنف، وينتج من التمكين الاقتصادي للمرأة عدة آثار إيجابية نذكر أهمها فيما يلي (محمد، أسماء (2021)، ص 27):

- **المكانة الاجتماعية:** فالتمكين الاقتصادي للمرأة من شأنه أن يعيد ترتيب علاقتها مع الآخرين؛ سواء داخل المجتمع أو العائلة فتتجه نحو علاقة أكثر احتراما وتقديرا لها .

- **الصورة الذهنية الايجابية:** فالمرأة العاملة تمتلك انطبعا ايجابيا وصورة جيدة عن نفسها كما يملكه الآخرون عنها.

- **الاستقلال الذاتي:** يوسع التمكين الاقتصادي للمرأة من حريتها المادية وحتى الفكرية وينمي مهاراتها العلمية والمعرفية فيجعلها قادرة على إدارة أمورها المالية باستقلالية ويمكنها كذلك من اتخاذ قراراتها بأريحية دون ضغوط أو قيود تعسفية.

عنوان المقال: أثر التمكين الاقتصادي للمرأة العاملة على تفعيل أنماط الاتصال الأسري وتقليل العنف الموجه ضدها.	اسم ولقب المؤلف: أمال بساي	المجلد: 12 / العدد: 01 / 2024	الصفحة: 178-195
---	----------------------------	-------------------------------	-----------------

- مواجهة التحديات والضغوطات : خاصة تلك التي تتعلق بتحقيق التوازن بين واجباتها العائلية وبين مردودها المهني.

- تحصيل واكتساب مهارات جديدة : فالمرأة العاملة باستطاعتها تنمية عدة مهارات بدأ بتنظيم الوقت وكيفية إدارة المشاريع وتنمية قدراتها الاتصالية والاقناعية...

- تحسين مستوى المعيشة: فبدل التركيز على مصدر دخل واحد للأسرة بات الأمر ينصب على أكثر من مصدر حيث تساهم المرأة في تحسين وتلبية متطلباتها ومتطلبات أسرتها وسد احتياجاتها.

2- التمكين الاقتصادي للمرأة (تفعيل للاتصال وتقليل للعنف) :

أتاح التمكين الاقتصادي للمرأة العاملة الارتقاء بمكانتها داخل المجتمع وأسرته سواء على المستوى الاقتصادي أو الاجتماعي وحتى الاتصالي فبات التمكين الاقتصادي للمرأة يضمن الحوار البناء والتفاهم واتخاذ الأساليب الموضوعية في معالجة المشاكل الأسرية وينبذ العنف والتعصب والسيطرة، ومنحت المرأة على إثره متسعاً من الحرية في طرح أفكارها ويسمح هذا النمط من الاتصال بـ :

- طرح القضايا الشخصية والتعبير عن الذات: حيث أن عمل المرأة خلق منظومة اجتماعية وسيكولوجية ترمي إلى تقليص النظرة الدونية للمرأة في علاقتها بزوجها والمحيط الاجتماعي ككل نظراً للتخلي عن حصر علاقة المرأة بالرجل بالسيد والمسئود خاصة بعد تراجع سلم القيم الثقافية الذي كان يضع الرجل في مكانة عالية باعتباره الرئيس الفعلي في الأسرة والمرأة في مركز التابع المطيع فجددت العلاقة القائمة بينهما على أساس ديمقراطي يحفظ للمرأة هامشاً لا بأس به من الحرية .

- حق الاختلاف في الرأي والأفكار: حيث أصبح بإمكان المرأة التعبير عن وجهات نظرها ورايها المختلف عن الرجل أحياناً نتيجة لزيادة تعليمها ووعيها .

- مشاركة المرأة في اتخاذ القرارات: أصبحت المرأة فاعلة في أسرتها ولها الحق في المشاركة في القرارات الأسرية في القضايا البسيطة وحتى الحاسمة .

- تساوي الحقوق بين المرأة والرجل: فقد أصبح الطرفان يتقاسمان اغلب إن لم نقل كل الأعباء والمهام وحتى القرارات .

- التعاون وتلاشي الصراع: كانت علاقة المرأة والرجل قديماً قائمة على الصراع وتغليب السيطرة والقوة في حين أصبحت الآن تميل إلى التعاون والانسجام أكثر من الصراع.

- **النصيحة والتوجيه بدل التهديد والعقاب والرهبة والخوف:** حيث أصبحت المضامين الاتصالية والتحاورية بين المرأة والرجل يغلب عليها طابع الاحترام والتقدير واللفظ فتميل للنصيحة والتوجيه بدل الإخضاع والسيطرة والترهيب والتخويف .

ومن خلال ما سبق ذكره يمكن تلخيص أنماط الاتصال السائدة في الأسرة الحديثة كما يلي:

✓ **الاتصال الصاعد:** حل الاتصال الصاعد كنمط اتصالي جديد لم يكن له وجود ضمن المجتمع الأبوي التقليدي حيث كان يسود الاتصال الهابط فقط هذا الأخير الذي يتجسد في الأوامر والتعليمات الغير قابلة للنقاش والتي تتطلب التجسيد فقط والذي يصدر من رب الأسرة " الأب؛ الرجل" لا غير، في حين يعبر الاتصال الصاعد عن طلبات واحتياجات وأفكار يتم التعبير عنها من المرأة أو الاطفال هؤلاء التي كانت مكانتهم مغيبة ضمن النظام الأبوي التقليدي.

✓ **الاتصال الأفقي:** بعد أن كان هذا النمط الاتصالي مغيبا تماما في النظام الأبوي التقليدي أصبح من أبرز أنماط الاتصال تداولا في عصرنا نتيجة لتغير مكانة المرأة في المجتمع ويقصد به تواصل الافراد الذين هم في نفس المكانة ويعبر عن تواصل الزوج وزوجته " الأب والأم" -الأولياء - بصفتهم الطرفين المحوريين المتساويين في الأسرة والذين أصبحا يتصفان بالندية والتساوي وأصبح الاتصال يتجه نحو الحوار وتبادل الآراء في اتجاهين لا اتجاه واحد.

✓ **الاتصال النازل:** والذي يعبر في المجتمع التقليدي الأبوي عن الاوامر والقرارات غير القابلة للنقاش والمعدة للتنفيذ السريع دون نقاش حيث تلاشى هذا النمط أو بالأحرى تغيرت صيغته فأصبحت الأوامر تمتاز بالمعقولة وتراعي حالة المأمور " الأطفال أو المرأة" كل حسب مقدرته فأصبحت في مجتمعنا هذا تميل للتوجيهات والنصائح كما سبق ذكره أكثر من كونها قرارات وأوامر سيادية تعسفية.

سادسا: معوقات التمكين الاقتصادي للمرأة العاملة:

بالرغم من تنامي دور المرأة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية إلا أنه ما زال دون الطموح، فهناك الكثير من أشكال التمييز بين الرجل والمرأة تعيق انخراط المرأة في ميادين التنمية الشاملة، وأشكال هذا التمييز متعددة فمنها ما يعود إلى خصائص بيئة العمل ومنها ما يرتبط بعوامل ثقافية واجتماعية مترسبة كبعض العادات والتقاليد كما يعود الأمر أحيانا إلى المرأة في حد ذاتها (رحيم، تائر (2016)، ص 4) هذه العوامل التي سنشرحها فيما يلي:

1. **خصوصية بيئة العمل:** فأسواق العمل هي الأخرى ضيقت النطاق على المرأة وحصرت نشاطاتها كونها بالأساس أسواق معدة لاستقطاب العنصر الرجالي نظرا لمتطلباتها التي تركز بالأساس على القوة الجسدية والحجم

الساعي الطويل للعمل فوجدت المرأة نفسها حاضرة بشكل أكبر في القطاعات الخدمية كالتعليم والصحة... مسجلة بذلك تغييبها عن الساحة الإنتاجية الاقتصادية.

2. المفهوم النمطي السائد حول مصطلح التمكين: أخذ مفهوم التمكين منحى ودلالات أضرت بالمرأة نتيجة للمغالطات والتفسيرات والمعاني الفضفاضة التي حملها معه خلال مراحل تطوره والتي أخرجته عن مساره ودلالاته الأصلية التي وجد لأجلها منذ البداية فأصبح يعبر عن صورة نمطية اخذت قالباً ليبرالياً وعلمانياً حمل معه مدلولات نمطية تعبر في مجملها عن التحرر والانشقاق عن الأسرة والاسترجال....

3. العوامل الاجتماعية والثقافية: قضت المجتمعات الأبوية التقليدية على مكانة المرأة ووضعت لها حدوداً وإطاراً لممارستها فقد تم تحديد دورها الأهم في رعاية أسرتها ونتيجة لتجذر هذه الممارسات بات من الصعب استبدالها أو بالأحرى استئصالها لتفتح المجال أمامها لتأدية أدوار تنموية مختلفة.

4. المسؤولية والالتزامات الأسرية المناطة بالمرأة: تمارس المرأة دوراً محورياً داخل أسرتها وتقوم بوظائف وأنشطة عديدة تستهلك الوقت والجهد فمعظم وقتها تصرفه في أداء مهامها المنزلية لهذا فإنه في حال ما إذا حظيت بفرصة للعمل تجد نفسها تبذل جهداً مضاعفاً للحفاظ على نشاطاتها داخل وخارج المنزل نتيجة لما يفرضه هذين المتغيرين عليها.

5. العوامل الذاتية المتعلقة بالمرأة: لا تمتلك كل النساء طاقات استيعابية لمواجهة الضغوطات اليومية التي تواجهها في حال ما حظيت بعمل لهذا نجد العديد منهن لديهن تحوف من الفكرة ويقفن موقفاً معارضا في حين نجد نساء أخريات يبدن استعداداً كبيراً لخوض المعتك نظرًا لما يمتلكن من مهارات واستعدادات عقلية، نفسية وجسدية.

إن تنوع العوامل المؤثرة على عملية تمكين المرأة كما سبق ذكرها؛ وبناءً على ذلك فإننا نحتاج إلى وقفة لمراجعة مدى فعالية تمكين المرأة والتعرف على واقعها القانوني والاقتصادي وتبسيط الضوء على أهم التحديات التي تقف أمام مشاركتها الفاعلة واقتراح الحلول المناسبة لتحويل دون إهدار موارد المجتمع واستنزافها في استثمارات غير منتجة، وتعطيل نصف الموارد البشرية أو عدم تمكينها من المشاركة الفاعلة في النشاط الاقتصادي والاستقلالية الاقتصادية والعناية بنفسها وبأسرتها في حال غياب المعيل المسؤول عنها.

- خاتمة:

من الملاحظ وبعد استعراض محتوى هذه الورقة البحثية أن المفارقات الحاصلة في المنظومة الاجتماعية كانت لها آثارها الواضحة على المرأة ومكانتها داخل الأسرة والمجتمع، فاعتبار المرأة عنصراً لا يمكن عزله عن المجتمع جعل

منها كيانا منفتحا يواجه تأثيرات ويتفاعل مع متغيرات أخرى لعل أبرزها خروجها للعمل والتمكين الاقتصادي التي حظيت به، اللذان كانت لهما آثارهما الواضحة في التغيير الذي طرأ على مكانتها أين أصبحت تتمتع بالديمقراطية وتحظى بتكافؤ العلاقات بينها وبين الرجل كما كان لهذا التمكين آثارا أخرى على تنمية مهارات المرأة ومشاركاتها الفعالة في مختلف الميادين والأنشطة مما أسهم بدوره في إعطاء مكانة أرقى لها والذي انعكس بدوره على توليد الأمن ونبت العنف التي كانت تعاني منه المرأة بحدة في السابق عندما كانت مفتقد لمكانتها الاجتماعية داخل المجتمع الأبوي الذكوري.

وفي الأخير فإن ما يمكن قوله هو أن الرهان الأساسي الذي يواجهه هذا التحول هو قدرة المرأة على أداء هذه الأدوار والتكيف معها لأنه في حال ما إذا فشلت فإن نوعا من عدم التوازن سيحل بالأسرة والمجتمع ككل.

-اقتراحات عملية :

بناء على ما قدّمناه في محتوى هذا المقال العلمي فإننا نقترح ما يلي:

أ- على مستوى الوعي المجتمعي؛

1. لابد من الحرص على إحداث تغيير ايجابي يستهدف بناء مفاهيم وتصورات واتجاهات وسلوكيات مجتمعية مناهضة لظاهرة العنف ضد المرأة
2. العمل على ترسيخ ثقافة الحوار والاتصال الأسري الفعال
3. تسطير برنامج شامل ومتكامل لحملة إعلامية وأخرى اتصالية توعوية لرسم صورة ايجابية عن المرأة العاملة ومحاربة الصورة النمطية المجحفة في حقها.
4. تهيئة البيئة التي تمكن المرأة من العمل في ظروف تضمن لها تحقيق التوازن بين المسؤوليات الشخصية والفرص الوظيفية مما يدعم التوازن الصحي بين عملها وحياتها .
5. القضاء على ظاهرة التمييز المتعلق بالنوع الاجتماعي ضد المرأة في جميع أنواع وقطاعات العمل، وترسيخ قيم العدالة والمساواة.
6. المصادقة على الاتفاقيات الدولية والاقليمية وتطوير الأنظمة واللوائح القانونية التي من شأنها ضمان حماية المرأة على كافة المستويات.
7. معاقبة مرتكبي الانتهاكات الخطيرة ضد المرأة بعقوبات صارمة وراعدة .

المراجع:

1. أبو غزالة، هيفاء (2011). الإستراتيجية العربية لمناهضة العنف ضد المرأة، مصر: منظمة المرأة العربية، الطبعة 1.
2. بوجراف، فهيم (2013) " آليات الوقاية من العنف في الملاعب الرياضية "، رسالة ماجستير، الجزائر: جامعة الحاج لخضر باتنة، تخصص العلوم القانونية ، اشراف أحمد بنيني.
3. توفيق، حسين (1999). ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، مصر: مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة 2.
4. جربال، كهينة (2022) " سياسات التمكين الاقتصادي للمرأة في الجزائر بين الالتزامات الدولية والأولويات الوطنية للتنمية"، مجلة السياسة العالمية، المجلد 6، العدد 1، الجزائر.
5. حمداوي، محمد (2000) " وضعية المرأة والعنف داخل الأسرة في المجتمع الجزائري التقليدي"، مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية، العدد 10، الجزائر.
6. رحيم، ثائر (2016) " معوقات تمكين المرأة في المجتمع العراقي دراسة ميدانية في جامعة القادسية"، مجلة جامعة بابل، العلوم الانسانية، المجلد 24، العدد 2، العراق.
7. رموم، محفوظ (2012) " رؤية تاريخية استشرافية لظاهرة العنف في الجزائر"، ملتقى جامعة جيجل ، الجزائر.
8. شرابي، هشام (1987). البنية البطركية، بحث في المجتمع العربي المعاصر، لبنان: دار الطليعة.
9. عكاشة، محمد فتحي (1998). دراسات في الأسرة والمجتمع والبيئة، مصر: دار المعرفة الجامعية.
10. عنصر، العياشي (2000) "العنف و المجتمع"، مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية ، العدد 10، الجزائر .
11. عنصر، العياشي (2008) " الأسرة في الوطن العربي: آفاق التحول من الأبوية... إلى الشراكة"، مجلة عالم الفكر، المجلد 36، العدد 3، يناير، الجزائر.
12. عيساني، رحيمة (2001) "دور التلفزيون في نشر العنف والجريمة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير، الجزائر: جامعة باجي مختار عنابة، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، قسم علوم الإعلام والاتصال، تخصص علوم الاعلام والاتصال.
13. قبي، آدم (2002) "رؤية نظرية حول العنف السياسي في الجزائر"، مجلة الباحث، العدد 1، جامعة ورقلة الجزائر
14. قنيفة، نورة (2010) "المرأة و العنف في المجتمع الجزائري"، أطروحة دكتوراه الدولة، الجزائر: جامعة منتوري قسنطينة ، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، قسم علوم الاعلام والاتصال، إشراف/ علي قوادرية.
15. لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، www.unescwa.org/ar، تاريخ تصفح الموقع: 21/ ماي/ 2023، 23:15 سا.
16. اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في دورتها الثانية والثلاثون (2005)، محضر موجز للجلسة 667، نيويورك.
17. اللجنة الوطنية للسياسات السكانية في العراق بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان (دون سنة)، مكتب العراق، "تمكين المرأة العاملة بيئة مساعدة وثقافة داعمة"، العراق.